

بحار الأنوار

[145] هذا فيخرج قططا كذا وكذا، فخرج كما قال رسول الله (صلى الله عليه وآله) فجعل معقلته (1) على قوم امه وميراثه لهم، ولو أن إنسانا قال: يا ابن الزانية يجلد الحد (2). 135 - كا: علي عن أبيه، ومحمد بن إسماعيل، عن الفضل بن شاذان جميعا عن ابن أبي عمير، عن عبد الرحمن بن الحجاج رفعه قال: بينا رسول الله (صلى الله عليه وآله) قاعد إذا جاءت امرأة عريانة حتى قامت بين يديه، فقالت: يا رسول الله إني فجرت فطهرني، قال: وجاء رجل يعدو في أثرها وألقى عليها ثوبا، فقال (صلى الله عليه وآله): ما هي منك؟ قال: صاحبتي يا رسول الله خلوت بجاريتي فصنعت ما ترى، فقال: ضمها إليك ثم قال: إن الغبراء لا تبصر أعلى الوادي من أسفله (3). 136 - كا: العدة عن البرقي عن أبيه، عن عبد الله بن القاسم الحضرمي عن عبد الله بن سنان، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: إن رجلا من الانصار على عهد رسول الله (صلى الله عليه وآله) خرج في بعض حوائجه فعهد إلى امرأته عهدا أن لا تخرج من بيتها حتى يقدم، قال: وإن أباه مرض فبعثت المرأة إلى النبي (صلى الله عليه وآله) فقالت: إن زوجي خرج وعهد إلي أن لا أخرج من بيتي حتى يقدم، وإن أبي مرض فتأمرني أن أعوده، فقال رسول الله (صلى الله عليه وآله) اجلسي في بيتك وأطيعي زوجك، قال: فثقل فأرسلت إليه ثانية بذلك فقالت: فتأمرني أن أعوده؟ فقال: اجلسي في بيتك، وأطيعي زوجك، قال: فمات أبوها فبعثت إليه أن أبي قد مات فتأمرني أن اصلي عليه؟ فقال: لا، اجلسي في بيتك وأطيعي زوجك، قال: فدفن الرجل فبعث إليها رسول الله (صلى الله عليه وآله) إن الله قد غفر لك ولأبيك بطاعتك لزوجك (4). 137 - كا: محمد بن يحيى، عن أحمد بن محمد، عن ابن محبوب، عن عبد الله بن غالب، عن جابر الجعفي عن أبي جعفر (عليه السلام) قال: خرج رسول الله (صلى الله عليه وآله) يوم النحر إلى طهر المدينة على جمل عاري الجسم، فمر بالنساء فوقف عليهن ثم قال: يا معاشر _____ (1) المعقلة: الدية الغرامة.

(2) فروع الكافي: 2، 55 وفيه: ولو أن إنسانا قال له. (3) الفروع 2: 60. (4) الفروع 2: